

وزارة المالية

قرار رقم ٢١٧ لسنة ٢٠٢٠

بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون الضريبة على الدخل

الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٩٩١ لسنة ٢٠٠٥

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون الضريبة على الدخل الصادر برقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ ؛

وعلى اللائحة التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٩٩١ لسنة ٢٠٠٥ ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُضاف إلى نص المادة (٧٢) من اللائحة التنفيذية لقانون الضريبة على الدخل

المشار إليها بند جديد (١٠/٧٢) ويكون نصه كالتالى :

المادة (٧٢) بند "١٠" :

١٠ - المبالغ المضافة من صندوق وزارة السياحة فى إطار برنامج تحفيز الطيران العارض .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٢٠/٤/١٥

وزير المالية

د. محمد معيط

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٠

١٣٠٩ - ٢٠٢٠/٤/٢١ - ٢٠١٩/٢٥٧٦٤